

لاجل ذلك يقال في التوراة اوي بعض الكتب سر ميلا
عدمه ايضا سر ميلين يسوع جنازه سر ثلاثه اميال
زراخا في الله وانما قدم اجابة الدعوه والزيارة لانه
قضاة الحق فهو اولهم الميت وقال صل الله عليه وسلم
لو دعيت المالك بالغيرم لاجبت وهو موضع عا اميال
من المدينة افطر رسول الله صل الله عليه وسلم بليلته
وقصر عنده في سفره الثالث الا لا يمنع كونه صائما بل
يحضر فان كان يسر حاه فليقصر وليجتنب في افطاره مبيته
ادخال السرور عا احينه ما يحتسب في الصوم وافضل
ذلك في صوم التطوع وان لم يتحقق سرور قلبه به
فليصدق بالظاهر وليفطر وان تحقق انه تكلف فليقل
وقد قال صل الله عليه وسلم لمن امتنع بعد الصوم
تكلف لك اخوكم وتقول اي صائم وقد قال ابن عباس
رضي الله عنهما من افضل الحسنات اكل الم الجلسا فالأ
فطار عباده بهذه السنة وحسن خلق فتوانه فوق
تواب الصوم ومما لم يفطر فضياقة الطيب والجمعة
والحديث الطيب وقد قيل الكحل والدهن احد القرانين
الرابع ان يمنع من الاجابة ان كان الطعام بشبهة او
الموضع والبساط المفروش غير حلال او كان يقام في الموضع

عكر

منكر من فرشت ديباح او انا فضنه او تصوير حيوان
او سماع شي من المزامير والملاح والاشغال بنوع
اللهو والهزير واللعب فلا ذلك مما يمنع الاجابة
واستجابها بوجوب تحريمها وكراهيتها وكذلك اذا كان الداعي
ظالما او متديعا او فاسقا او سريرا او متكفرا طلبا للمباهة
والغنى الخامة مستحى ان لا يقصد بالاجابة قضاء شهوة
البطن فيكون عاملا في ابيوب الدنيا بل يحسن نيته ليصير
بالاجابة عاملا للاخرة وذلك بان تكون نيته الاقترى
بسنة رسول الله صل الله عليه وسلم في قوله لو دعيت الى
كراع وينوي الحذر من معصية الله تعالى لقوله صل
عليه وسلم من لم يجيب الداعي فقد عصي الله وينوي الكرام
احيه المؤمن لقوله صل الله عليه وسلم من سمع مؤمنا يقول
سرايه وينوي مع ذلك زيادته ليكون من المتحابين في
الله اذ شرط رسول الله صل الله عليه وسلم فيه التزاور
والتباعد لله وقد حصل البذل من الجانبين لتصل
الزيارة من جانب ايضا وينوي صيانة نفسه عن ان يسهل
به الظن في امتناعه ويطلق اللسان فيه بان يحل على تكبر
او سوء خلق او استحقاق اذى مسلم او يماجر مجراه فخذ
سنة نيات تأخفا اجابته بالقربات الاحادها فديف مجموعها